

1774 - حكم تحجب المرأة من زوج أختها - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اختنا تقول انا احتدب عن ازواج اخواتي الا واحدة تربيت معه. هل يجوز ذلك ولا سيما اذا كان يصلي بي وباخواتي وجهوني حول هذا الموضوع جزاكم الله خيرا. عليك التحجب على الجميع حتى اللي تربى معك - [00:00:00](#)

تراب هنا تربى معك لا يكون محرما فعليك ان تحتجبي من ازواج اخواتك مطلقا حتى يتربى معك ولو كان يصلي بكن تحجن عنه وقت الصلاة وهكذا في جميع الاحوال. وليس لك ايضا من خلوته وحدكما وحدكما. لان الخلوة من اسباب الشر - [00:00:20](#)

يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بامرأة فان الشيطان ثالثهما ولو كان قد تربى معك ولو كان زوج اختك او زوج عمك لا تكشفينه ولا تحصل خلوة معه نعم - [00:00:42](#)

جزاكم الله خيرا - [00:00:58](#)